الدورة الثامنة والأربعون بعد المائة **م ت١٤٨ق٢**
٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١
البند ١٦ من جدول الأعمال **EB148.R2**

المُحدّدات الاجتماعية للصحّة

إن المجلس التنفيذي،

وقد نظر في التقرير بشأن المحددات الاجتماعية للصحة؛[١]

يوصي جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين باعتماد القرار التالي:

إن جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير بشأن المحددات الاجتماعية للصحة؛

وإذ تُذكّر بدستور منظمة الصحة العالمية الذي يُقرّ بأن الصحة هي حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز، وأن التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو حق من الحقوق الأساسية لكل إنسان دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو المعتقد السياسي أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية؛

وإذ تُذكّر أيضاً بالقرار ج ص ع٦٢-١٤ (٢٠٠٩)، بشأن الحد من أوجه الإجحاف في المجال الصحي من خلال الإجراءات الخاصة بالمحدّدات الاجتماعية للصحة، والقرار ج ص ع٦٥-٨ (٢٠١٢) بشأن حصيلة المؤتمر العالمي المعني بالمحدّدات الاجتماعية للصحة؛

وإذ تُذكّر كذلك بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١/٧٠ (٢٠١٥) المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠" وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيه؛

وإذ تُذكّر أيضاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢/٧٤ (٢٠١٩) المعنون "الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة" الذي يُسلّم بالحاجة إلى معالجة أوجه عدم الإنصاف وعدم المساواة في المجال الصحي داخل البلدان وفيما بينها من خلال الالتزام السياسي والسياسات والتعاون الدولي، بما يشمل ما يتناول من ذلك العواملَ الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وغيرها من محدّدات الصحة؛

وإذ تُذكّر كذلك بتقرير لجنة المنظمة المعنية بالمحدّدات الاجتماعية للصحة؛[٢]

---

١ الوثيقة م ت١٤٨/٢٤.

٢ اللجنة المعنية بالمحددات الاجتماعية للصحة. تضييق الفجوة في غضون جيل واحد: العدالة والإنصاف في المجال الصحي بفضل اتخاذ إجراءات حول المحددات الاجتماعية للصحة. التقرير الختامي للجنة المعنية بالمحددات الاجتماعية للصحة. جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٨.

وإذ تُذكّر أيضاً بإعلان ريو السياسي بشأن المحدّدات الاجتماعية للصحة (٢٠١١) وإذ تُقرّ بالذكرى السنوية العاشرة لصدوره في عام ٢٠٢١؛

وإذ تعيد تأكيد التصميم الجماعي على الحد من أوجه الإجحاف في الصحة بالعمل بشأن المحدّدات الاجتماعية للصحة على نحو ما دعت إليه جمعية الصحة؛

وإذ تُقرّ بضرورة بذل المزيد من الجهود على المستويات كافة لتسريع خطى التقدم في التصدي للتوزيع غير العادل وغير المنصف للموارد الصحية وللظروف التي تضرّ بالصحة؛

وإذ تُقرّ أيضاً بأن تحقيق الإنصاف في الصحة يتطلب مشاركة قطاعات الحكومة كافة، وشرائح المجتمع كافة، وأعضاء المجتمع الدولي كافة، في عمل "الجميع من أجل المساواة" على الصعيد العالمي لتحقيق "الصحة للجميع"؛

وإذ تُقرّ كذلك بالفوائد التي يعود بها تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإتاحة خدمات الرعاية الصحية الجيدة، وإتاحة الأدوية واللقاحات المأمونة والفعّالة والجيدة، في تعزيز الإنصاف في الصحة والحد من الوقوع في براثن الفقر؛

وإذ تُعيد تأكيد الإرادة السياسية لجعل الإنصاف في الصحة هدفاً وطنياً وإقليمياً وعالمياً، والتصدي للتحديات الراهنة، مثل استئصال الجوع والفقر؛ وضمان الأمن الغذائي وتحسين التغذية؛ وضمان التعليم الجيد الشامل للجميع والمنصف؛ والتصدي لأوجه عدم المساواة في الصحة المتعلقة بنوع الجنس والسن والإعاقة؛ وضمان إتاحة الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والفعّالة والميسورة التكلفة للجميع؛ وضمان إتاحة مياه شرب المأمونة والميسورة التكلفة، ومرافق الإصحاح والنظافة الكافية والمنصفة؛ وكفالة فرص العمل والعمل اللائق والحماية الاجتماعية؛ وحماية البيئة والتصدي لتلوث الهواء المحيط وهواء المنازل؛ وكفالة إتاحة السكن الآمن والميسور التكلفة؛ وتعزيز النمو الاقتصادي المستمر والشامل للجميع والمستدام، باتخاذ إجراءات حازمة بشأن المحدّدات الاجتماعية للصحة في جميع القطاعات وعلى جميع المستويات؛

وإذ تؤكد أن الوصم والقوالب النمطية والمواقف السلبية يمكن أن تؤثر على الصحة، بطرق من بينها خلق التفاوت في الصحة بين الأشخاص وتعزيزه؛

وإذ تُقدّر المكاسب الصحية الهائلة التي تحققت خلال القرن الماضي، وتُعرب مع ذلك عن قلقها من أنه على الرغم من الإنجازات التي تحقّقت في مجال التغطية الصحية الشاملة، فإن توزيعها كان غير متكافئ إلى حد كبير، ومن أن الإجحافات في العديد من الحصائل الصحية موجودة داخل البلدان وفيما بينها؛

وإذ تُقرّ بأن جائحة كوفيد-١٩ المستمرة قد سلطت الضوء على الإجحافات الاجتماعية والجنسانية والصحية القائمة بالفعل، بل وأدت إلى تفاقمها داخل البلدان وفيما بينها، كما سلّطت الضوء على ضرورة تعزيز الجهود الرامية إلى معالجة المحدّدات الاجتماعية للصحة بوصفها جزءاً لا يتجزأ من الاستجابة الوطنية والإقليمية والدولية للأزمات الصحية والاجتماعية الاقتصادية الناجمة عن الجائحة الحالية وعن طوارئ الصحة العامة المستقبلية؛

وإذ يُساورها القلق بشأن تأثير جائحة كوفيد-١٩ على نحو غير متناسب على من يعيشون في أوضاع هشة ومن يعانون بالفعل من اعتلال الصحة، وتَسَبُبِها في تفاقم ضعفهم وتعرضهم للعوامل

الاجتماعية الاقتصادية التي تؤدي إلى زيادة معدلات المراضة والوفيات، وإلى الأضرار الاقتصادية على مستوى الفرد والمجتمع؛

وإذ تُسلّم بعواقب الآثار الضارة بالصحة الناجمة عن تغيّر المناخ والكوارث الطبيعية والظواهر الجوية المتطرّفة، فضلاً عن سائر المحدّدات البيئية للصحة، مثل الهواء النقي ومياه الشرب المأمونة والصرف الصحي والغذاء المأمون والكافي والمُغذّي والمأوى الآمن، وإذ تُشدّد، في هذا الصدد، على ضرورة التشجيع على تعزيز الصحة في الجهود المبذولة للتكيّف مع تغيّر المناخ، مؤكدة أن النُظم الصحية القادرة على الصمود والتي تركز على الناس ضرورية لحماية صحة الناس كافة، ولاسيما الضعفاء أو الذين يعيشون في أوضاع هشة، خاصة أولئك الذين يعيشون في الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

وإذ تُسلّم كذلك بضرورة إنشاء نُظم الرصد وتعزيز وصون القائم منها، بما في ذلك المنصّات والآليات، مثل المراصد،[١] التي توفر بيانات مصنّفة، لتقييم الإجحافات الصحية، وعلاقتها بالمحدّدات الاجتماعية للصحة، وآثار السياسات على المحدّدات الاجتماعية للصحة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي،

١- **تدعو** الدول الأعضاء[٢] إلى تعزيز جهودها الرامية إلى معالجة المحدّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة بهدف الحد من الإجحافات الصحية، والتعجيل بإحراز التقدم في التصدي للتوزيع غير العادل للموارد الصحية داخل البلدان وفيما بينها، وللظروف الضارّة بالصحة على جميع المستويات، ولدعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٢- **تدعو كذلك** الدول الأعضاء[٢] إلى رصد الإجحافات الصحية وتحليلها باستخدام البيانات الشاملة للقطاعات المتعددة، كي تسترشد بها السياسات الوطنية التي تعالج المحدّدات الاجتماعية للصحة، وتحقيقاً لهذه الغاية يمكن للدول الأعضاء إنشاء نُظم رصد المحدّدات الاجتماعية للصحة، بما في ذلك المنصّات والآليات، مثل المراصد، أو الاعتماد على الهياكل القائمة، مثل المعاهد الوطنية للصحة العامة أو المكاتب الإحصائية الوطنية أو تعزيزها، حسب الاقتضاء؛

٣- **تُشجّع** الدول الأعضاء[٢] على دمج الاعتبارات المتعلقة بالمحدّدات الاجتماعية للصحة في السياسات والبرامج العامة، بتطبيق نهج دمج الصحة في جميع السياسات، في سبيل تحسين صحة السكان والحدّ من الإجحافات الصحية؛

٤- **تدعو** الدول الأعضاء[٢] والمنظمات الدولية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، إلى تعبئة الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية للتمكين من رصد المحدّدات الاجتماعية للصحة ومعالجتها؛

٥- **تدعو** الدول الأعضاء[٢] إلى النظر في المحدّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة في تعافيها من جائحة كوفيد-١٩ المستمرة، وتعزيز القدرة على الصمود أمام كلٍ من الجائحة الحالية وطوارئ الصحة العامة المستقبلية؛

---

١ منصات وآليات لجمع البيانات والمعلومات ومواءمتها وتحليلها ونشرها.

٢ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، حسب الاقتضاء.

٦- **تطلب إلى** المدير العام ما يلي:

(١) دعم الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في إنشاء نُظم رصد المحدّدات الاجتماعية والإجحافات الصحية، أو تعزيزها، بما في ذلك المنصات والآليات، مثل المراصد، حسب الاقتضاء؛

(٢) إعداد بناءً على تقرير اللجنة المعنية بالمحدّدات الاجتماعية للصحة (٢٠٠٨) التابعة للمنظمة، والعمل اللاحق، تقرير مُحدّث يستند إلى البيّنات والمعارف العلمية وأفضل الممارسات المتعلقة بالمحدّدات الاجتماعية للصحة وأثرها على الصحة والإنصاف في الصحة، والتقدم المُحرز حتى الآن في معالجتها، والتوصيات بشأن الإجراءات المستقبلية، وعرضه على نظر جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين في عام ٢٠٢٣، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة؛

(٣) إعداد إطار تشغيلي بالتشاور مع الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، وبالاستناد إلى عمل اللجنة المعنية بالمحدّدات الاجتماعية للصحة التابعة للمنظمة، وعلى الموارد والأدوات القائمة والعمل اللاحق، من أجل قياس المحدّدات الاجتماعية للصحة والإجحافات الصحية وتقييمها ومعالجتها من منظور شامل للقطاعات المتعددة، وتأثيرها على الحصائل الصحية، وعرضه على نظر جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين في عام ٢٠٢٣، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة؛

(٤) تزويد الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، بالمعارف التقنية والدعم، بما في ذلك بناء القدرات في مجال تصميم الاستراتيجيات والسياسات والخطط الشاملة لقطاعات متعددة وتنفيذها من أجل التصدي للإجحافات الصحية ومحددات الصحة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية؛

(٥) تعزيز تبادل المعارف بين الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين وتيسيره، فيما يتعلق بأفضل الممارسات في العمل المشترك بين القطاعات بشأن المحدّدات الاجتماعية الاقتصادية والبيئية للصحة من أجل تحقيق الإنصاف في الصحة والمساواة بين الجنسين للجميع؛

(٦) مواصلة تعزيز التعاون مع سائر وكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني والقطاع الخاص، من أجل معالجة المحدّدات الاجتماعية للصحة من منظور شامل لقطاعات متعددة، حسب الاقتضاء، دعماً لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك من خلال التغطية الصحية الشاملة وفي الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، بما يشمل مرحلة التعافي منها؛

(٧) العمل بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والقائمين على البحث العلمي من أجل توليد وإتاحة البيّنات العلمية وأفضل الممارسات بشأن التدخلات الشاملة لقطاعات متعددة التي تعالج المحدّدات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للصحة وأثرها على الإجحافات الصحية والحصائل الصحية، وعلى عافية السكان؛

(٨) رفع تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة.

الجلسة العاشرة، ٢٢ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢١
م ت١٤٨/المحاضر الموجزة/١٠

= = =